



قرار رقم (١٥١) لسنة 2024 بشأن تمديد إدراج أشخاص وكيانات على قائمة العقوبات

النائب العام،

بعد الاطلاع على القانون رقم (20) لسنة 2019م، بإصدار قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وعلى القانون رقم (27) لسنة 2019م، بإصدار قانون مكافحة الإرهاب، وعلى قرار النائب العام رقم (1) لسنة 2020م بشأن تنظيم آليات تنفيذ الجزاءات المالية المستهدفة المتصلة بمنع تمويل الإرهاب ومنع تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل وفقاً لقانوني مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومكافحة الإرهاب، وتطبيقاً لقرارات مجلس الأمن التابع لمنظمة الأمم المتحدة، وعلى قرار النائب العام رقم (59) لسنة 2020م بشأن إصدار وثيقة المبادئ التوجيهية لفاعلية تطبيق منظومة العقوبات المالية المستهدفة في الدولة، وتنفيذاً لقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الصادرة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع وقمع الإرهاب وتمويله، ومنع ووقف إنتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها، وعلى قرار النائب العام رقم (90) لسنة 2021م بشأن إدراج أشخاص وكيانات على قائمة العقوبات بناءً على اقتراح اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب، وعلى قرار النائب العام رقم (95) لسنة 2022م بشأن رفع أشخاص من على قائمة العقوبات، وعلى اقتراح اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (29) لسنة 2020م. تقرر ما يلي: -

المادة (1)

يتمدد الإدراج على قائمة العقوبات لكل من التالية أسمائهم:
أولاً: الأشخاص الطبيعيين

م	الاسم	الجنسية
1	عبدالرحمن عمير راشد النعيمي	قطري
2	سعد سعد محمد شريان الكعبي	قطري
3	عبداللطيف عبدالله صالح محمد الكواري	قطري
4	إبراهيم عيسى حجي محمد الباكر	قطري
5	جارالله صالح الغفراني المري	قطري



سعودي	إبراهيم محمد عبدالرحمن البواردي	6
سعودي	عبدالله محمد سليمان المحيسي	7
مصري	ضاحي محمد مصطفى مصطفى سنجر	8
مصري	أحمد عيد سالم الحجاوي	9
مصري	حسن سعد شتيوي	10
أردني	أشرف محمد يوسف عثمان عبدالسلام	11

ثانياً: الكيانات

الجنسية	الاسم	م
قطري	الانصار للهواتف وتأجير السيارات والعقارات	1
قطري	تفتناز للتجارة والمقاولات	2
قطري	الإهداء للمفروشات والديكور	3
اليمن	جمعية الإحسان الخيرية	4
مصر	تنظيم داعش ولاية سيناء	5

المادة (2)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

المادة (3)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر بالطرق المتبعة.

د. عيسى بن سعد الجفالي النعيمي
النائب العام



صدر في: 22 / 3 / 1446 هـ
الموافق: 25 / 9 / 2024 م